



قوة الإنسانية

مجلس مندوبي الحركة الدولية
للصليب الأحمر والهلال الأحمر
١٠-١١ نوفمبر ٢٠١٧، تركيا



AR

CD/17/12.2

الأصل: بالإنجليزية

الغرض: للاطلاع

مجلس مندوبي
الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر

أنطاليا، تركيا
10-11 تشرين الثاني/نوفمبر 2017

القانون الدولي الإنساني

تقرير معلومات أساسية
(الجزء الثاني – القانون الدولي الإنساني العرفي)

وثيقة من إعداد اللجنة الدولية للصليب الأحمر
بالتشاور مع جمعية الصليب الأحمر البريطاني

جنيف، أيلول/سبتمبر 2017

موجز تنفيذي

يقدم هذا التقرير الأساسي دعماً لمشروع قرار مجلس المندوبين المعنون "القانون الدولي الإنساني". وينقسم القرار المقترح إلى جزئين أساسيين هما: (1) تحديث بشأن العمل الجاري لتنفيذ القرار رقم 1 ("تعزيز القانون الدولي الإنساني الذي يحمي الأشخاص المحرومين من حريتهم")، والقرار رقم 2 ("تعزيز الامتثال للقانون الدولي الإنساني") الصادرين عن المؤتمر الدولي الثاني والثلاثين للصليب الأحمر والهلال الأحمر (المؤتمر الدولي)، و(2) تحديث بشأن العمل الجاري تنفيذه فيما يتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي.

وقد أعدت اللجنة الدولية، بالتشاور مع لجنة الصليب الأحمر البريطاني، الجزء الثاني من هذا التقرير الأساسي عن القانون الدولي الإنساني العرفي.

بناءً على التفويض الممنوح للجنة الدولية من المؤتمر الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر في عام 1995، نُشرت الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي في عام 2005. وحدد المجلد الأول ("القواعد") من الدراسة 161 قاعدة للقانون الدولي الإنساني العرفي، على النحو الواجب التطبيق في النزاعات المسلحة الدولية أو النزاعات المسلحة غير الدولية. وأتاح المجلد الثاني من الدراسة ("الممارسة") المواد التي تم جمعها في مرحلة التحضير للدراسة.

وبما أن هناك ممارسات جديدة في مجال القانون الدولي الإنساني تبرز باستمرار، قررت اللجنة الدولية مواصلة تحديث الجزء الخاص بالممارسة من الدراسة، وفي عام 2007، دخلت في شراكة مع جمعية الصليب الأحمر البريطاني تحقيقاً لهذا الغرض. ويوافق هذا العام، 2017، مرور عشر سنوات منذ بداية ذلك العمل المشترك.

بالإضافة إلى ذلك، ظلت الجمعيات الوطنية الأخرى تدعم بسخاء تحديث الجزء الخاص بالممارسة بمجموعات من الممارسات الوطنية طوال العقد الماضي، ومن ثم، أسهمت إسهاماً مهماً في مجموعة الممارسات المتاحة وجودتها. وتكمل مساهماتها الممارسات الوطنية التي جمعها مندوبو اللجنة الدولية في مختلف أنحاء العالم.

ومنذ عام 2010، أُتيح المحتوى الكامل للدراسة التي أجريت في عام 2005، وأيضاً التحديثات المنتظمة للجزء الخاص بالممارسة على قاعدة البيانات الخاصة بالقانون الدولي الإنساني العرفي [customary IHL database](#) التي أنشأتها اللجنة الدولية على شبكة الإنترنت.

ويُعد القانون الدولي العرفي الذي يُستمد من "ممارسة عامة مقبولة كقانون" - كما هو مبين في المادة 38(1)(ب) من النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية - مصدراً أساسياً من مصادر القانون الدولي، مثل قانون المعاهدات. ويمكن للقانون الدولي الإنساني العرفي سد الثغرات في معاهدات القانون الدولي الإنساني التي قد تنشأ، على سبيل المثال، عندما لا تنطبق إحدى معاهدات القانون الدولي الإنساني في نزاع مسلح معين، أو عندما لا يتناول قانون المعاهدات الواجب التطبيق قضايا محددة. ولذلك، يشكل القانون الدولي الإنساني العرفي مكوناً بالغ الأهمية في تنظيم النزاعات المسلحة المعاصرة وحماية ضحاياها.

إن الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي، التي حددت القواعد الأساسية للقانون الدولي الإنساني العرفي وقدمت الممارسات التي تقوم عليها، وقاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي التي تتيح سهولة الوصول إلى الدراسة والتحديثات المنتظمة بشأن الممارسات، تيسران تحديد

القانون الدولي الإنساني العرفي وتطبيقه. وهما تستخدمان اليوم على نطاق واسع في السياقات الوطنية والدولية على حد سواء. وتُعد الدراسة وقاعدة البيانات أيضاً أدوات مرجعية أساسية في عمل اللجنة الدولية اليومية.

وفيما يتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي، يوضح القرار المقترح الأهمية المستمرة للقانون الدولي الإنساني العرفي في تنظيم النزاعات المسلحة المعاصرة وحماية الضحايا، ويوجه الشكر لمكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر على مساهماتها المستمرة في العمل المتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي.

1- مقدمة

بناءً على التفويض الممنوح للجنة الدولية للصليب الأحمر من المؤتمر الدولي السادس والعشرين للصليب الأحمر والهلال الأحمر في عام 1995، نُشرت الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي في عام 2005. ومنذ عام 2010، أُتيح المحتوى الكامل للدراسة، وأيضاً التحديثات المنتظمة للجزء الخاص بالممارسة على قاعدة البيانات الخاصة بالقانون الدولي الإنساني العرفي [customary IHL database](http://customary_ihl_database) على شبكة الإنترنت.¹ وتساهم العديد من مكونات الحركة الدولية للصليب الأحمر والهلال الأحمر (الحركة)، ولاسيما العديد من الجمعيات الوطنية، في تحديث هذه الممارسات.

واليوم، أصبح القانون الدولي الإنساني العرفي لا غنى عنه أكثر من أي وقت مضى لتنظيم سير النزاعات المسلحة المعاصرة وحماية ضحاياها. وتمثل الدراسة وقاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي مساهمات رئيسية في الحوار بشأن القانون الدولي الإنساني العرفي والقانون الدولي الإنساني على نطاق أوسع.

ويقر القرار المقترح بشأن القانون الدولي الإنساني بذلك ويعرب عن تقديره لجميع مكونات الحركة المعنية لمساهماتها في العمل المتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي.

2- معلومات أساسية

أعاد المؤتمر الدولي لحماية ضحايا الحرب، الذي عقد في جنيف في عام 1993، التأكيد في إعلانه الختامي على "ضرورة تعزيز تنفيذ القانون الدولي الإنساني" ودعا "الحكومة السويسرية إلى عقد اجتماع مفتوح للجميع تحضره مجموعة من الخبراء الحكوميين المعنيين ببحث الوسائل العملية للتشجيع على الاحترام التام للقانون وتطبيق قواعده".² وأصدر فريق الخبراء الدولي الحكومي المعني بحماية ضحايا الحرب، الذي عقد اجتماعه في جنيف في كانون الثاني/يناير 1995، التوصية التالية، وذلك من بين توصيات أخرى:

¹ <https://ihl-databases.icrc.org/customary-ihl/eng/docs/home>

<https://www.icrc.org/ar/publication/4036customary-international-humanitarian-law-database>

(جميع عناوين الإنترنت التي تم الدخول إليها في تموز/يوليو 2017)

² <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/misc/57jms8.htm>

دعوة اللجنة الدولية إلى الاستعانة بخبراء في القانون الدولي الإنساني يمثلون مختلف الأقاليم الجغرافية والنظم القانونية المختلفة، وإلى استشارة خبراء بعض الحكومات والمنظمات الدولية لإعداد تقرير عن القواعد العرفية للقانون الدولي الإنساني القابلة للتطبيق على النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية، وإرسال هذا التقرير إلى الدول والهيئات الدولية المختصة.³

وفي كانون الأول/ديسمبر 1995، أيد المؤتمر الدولي السادس والعشرون توصيات فريق الخبراء الحكومي الدولي، وحث اللجنة الدولية للصليب الأحمر على الاضطلاع بالمهام الموكلة إليها بموجب التوصيات، وبذلك كلفها رسمياً بإعداد تقرير عن "القواعد العرفية للقانون الدولي الإنساني".⁴

وفي عام 2003، أوضح المؤتمر الدولي الثامن والعشرون، في الفقرة 12 من القرار رقم 1 ("تبني الإعلان وجدول أعمال العمل الإنساني")، أنه "يحيط علماً مع التقدير بالجهود التي تبذلها اللجنة الدولية لإعداد الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي ويتمس منها مواصلة عملها وإطلاع المؤتمر الدولي في عام 2007".⁵

وفي عام 2005، نشرت الدراسة بعد بحث ومشاورات مكثفة في جميع أنحاء العالم.⁶ وهي تتألف من مجلدين. ويورد المجلد الأول ("القواعد") القواعد التي يبلغ عددها 161 قاعدة للقانون الدولي الإنساني العرفي التي حددتها الدراسة، مع تعليقات عليها. ويتيح المجلد الثاني من الدراسة ("الممارسة") المواد التي تم جمعها في مرحلة التحضير للدراسة.

وجاء نشر الدراسة بناءً على القرار رقم 1 ("القانون الدولي الإنساني العرفي") الصادر عن مجلس المندوبين في عام 2005،⁷ الذي ورد في فقراته أنه:

- 1- يرحب بالدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي التي نشرتها اللجنة الدولية بوصفها إسهاماً مهماً في حماية ضحايا الحرب،
- 2- يوصي بجميع مكونات الحركة باتخاذ الدراسة وقاعدة البيانات أساساً للمناقشة، حيثما كان ذلك ملائماً، مع السلطات الوطنية، والقوات المسلحة، والأوساط الأكاديمية، والأطراف في نزاع مسلح،
- 3- يدعو الجمعيات الوطنية، قدر الإمكان، إلى نشر نتائج الدراسة على أوسع نطاق ممكن.

وفي عام 2007، قدمت اللجنة الدولية، بناءً على طلب المؤتمر الدولي الثامن والعشرين، تقريراً بعنوان دراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي إلى المؤتمر الدولي الثلاثين.⁸ وتضمن التقرير أصل الدراسة، وكيفية تنفيذ العمل، والاستنتاجات الرئيسية للدراسة، ونشر الدراسة، وبدء مشروع مشترك مع جمعية الصليب الأحمر البريطاني لتحديث جزء الدراسة الخاص بالممارسة. وقد شكر المؤتمر الدولي الثلاثون، في الفقرة 8 من القرار رقم 1

³ <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/article/other/57jmbm.htm>

⁴ <http://hrlibrary.umn.edu/arab/icrc19.html>

⁵ انظر القرار رقم 1 الصادر عن المؤتمر الدولي السادس والعشرين، الفقرتين 4 و8:

⁶ <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/article/other/57jmvh.htm>

⁷ <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/publication/p1103.htm>

⁸ <https://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/5uwkpg.htm>

⁹ جون سمري هنكرنس و لويز دوزوالديك، دراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي، مجلدان، اللجنة الدولية للصليب الأحمر/مطبعة جامعة كامبريدج، 2005.

¹⁰ <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/resolution/council-of-delegates-resolutions-181105.htm>

¹¹ https://www.icrc.org/eng/assets/files/other/30ic_8-3_customaryihl_report_final_eng.pdf

"(معاً من أجل الإنسانية)"⁹ اللجنة الدولية للصليب الأحمر على الدراسة الشاملة التي اضطلعت بها بشأن القانون الدولي الإنساني العرفي، وعلى مباشرة تحديث جزء الدراسة الخاص بـ"الممارسة" وذلك بالتعاون مع جمعية الصليب الأحمر البريطاني."

3- التحليل والتقدم المحرز

1-3 تحديث جزء الدراسة الخاص بالممارسة

منذ عام 2007، يعكف فريق بحثي مشترك من جمعية الصليب الأحمر البريطاني واللجنة الدولية، ومقره في مركز لوترباخ للثقافة الدولية في جامعة كامبريدج بالمملكة المتحدة، على تحديث الجزء من الدراسة الخاص بالممارسة. وقد دأبت جمعية الصليب الأحمر البريطاني أيضاً على دعم تحديث الممارسات من خلال المساهمة بالمعلومات المتعلقة بالممارسات الوطنية في المملكة المتحدة في مجال القانون الدولي الإنساني.

بالإضافة إلى ذلك، فإن جمعيات وطنية أخرى، بما فيها جمعيات الصليب الأحمر النمساوي والبلجيكي والتشيكي والدنماركي والفنلندي والفرنسي والألماني واليوناني والمجري والأيرلندي والإيطالي والهولندي والنرويجي والبولندي والروماني والإسباني والسويدي والسويسري، قدمت الدعم لعمليات تحديث جزء الدراسة الخاص بالممارسة، وذلك في بعض الأحيان بالتعاون مع اللجان الوطنية المعنية بالقانون الدولي الإنساني. وهي تقوم إما بإجراء بحوث عن الممارسات الوطنية لبلدانها نفسها وجمعها وترجمتها، أو اعتماد مساهمات الباحثين الوطنيين المستقلين. ويُعد دعمها السخي عاملاً أساسياً في ضمان نطاق تحديثات الممارسة وجودتها.¹⁰

وسيكون أي دعم آخر من هذا القبيل في المستقبل، بما في ذلك الدعم المقدم من الجمعيات الوطنية الأخرى، موضع ترحيب بالغ.

وتكمل مساهمات الجمعيات الوطنية الممارسات الوطنية التي جمعها مندوبو اللجنة الدولية في مختلف أنحاء العالم، وذلك في معظم الأحيان بالتعاون مع الشركاء والخبراء الوطنيين. وبشكل عام، تقوم اللجنة الدولية حالياً بجمع الممارسات الوطنية من 106 بلدان. ووقع الاختيار على هذه البلدان من أجل ضمان التمثيل الجغرافي على أوسع نطاق ممكن، بغية تمثيل أنواع مختلفة من النظم القانونية وتجسيد مختلف الخبرات في مسائل القانون الدولي الإنساني وحالات النزاع المسلح.

بالإضافة إلى الممارسات الوطنية (مثل تلك الممارسات الواردة في الكتيبات العسكرية، والتشريعات الوطنية، والسوابق القضائية الوطنية، والممارسات الوطنية الأخرى مثل التقارير الحكومية الرسمية أو البيانات الصادرة عن جهات رفيعة المستوى)، تضمنت التحديثات على جزء دراسة القانون الدولي الإنساني الخاص بالممارسة منذ عام 2007 مواداً دولية، على سبيل المثال عن طريق تحليل قرارات المحاكم الدولية والمحاكم الدولية الخاصة. وقد ساهم فريق بحث في مركز القانون الجنائي والإنساني الدوليين International Criminal and Humanitarian Law Clinic في جامعة لافال في كندا في تحليل هذه المواد منذ عام 2014.

⁹ <https://www.icrc.org/eng/resources/documents/resolution/30-international-conference-resolution-1-2007.htm>

<https://www.icrc.org/ara/resources/documents/misc/30-international-conference-resolutions-061207.htm>

¹⁰ على سبيل المثال، قدمت الجمعيات الوطنية أيضاً مساهمة مهمة في ترجمة ملخص الدراسة (بما في ذلك قائمة القواعد)، التي ظهرت للمرة الأولى في المجلة الدولية للصليب الأحمر في آذار/مارس 2005: <https://www.icrc.org/en/document/customary-international-humanitarian-law-rules-all-language>

وقد أصبح المحتوى الكامل للدراسة التي صدرت في عام 2005 وتحديثات الجزء الخاص بالممارسة متاحاً بالمجان على قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي التي أنشأتها اللجنة الدولية منذ عام 2010. ومن السهل تصفح قاعدة البيانات والبحث فيها باستخدام محرك بحث قوي مرتبط بقواعد بيانات اللجنة الدولية الأخرى. ويمثل الهدف منها في تيسير الوصول إلى قواعد القانون الدولي الإنساني العرفي الواردة في دراسة عام 2005 وما يتصل بها من ممارسات – يتم تحديثها بانتظام – قدر الإمكان. ويجري بذل جهد خاص لتقليص الوقت بين ظهور ممارسة ذات صلة وإدراجها في قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي.

2-3 كيفية استخدام الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي وقاعدة بياناته وتلقيها

منذ نشر الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي في عام 2005، وإنشاء قاعدة البيانات في عام 2010، لم تصبح مرجعاً أساسياً للعمل اليومي للجنة الدولية فحسب، بل استعانت بها أيضاً مجموعة كبيرة من الجهات الفاعلة الأخرى، بما فيها على سبيل المثال القوات المسلحة،¹¹ والمحاكم الوطنية والدولية،¹² وفرق الخبراء التابعة للأمم المتحدة.¹³ ويجري الاعتماد على كل من القواعد الواردة في دراسة عام 2005 (المجلد الأول) والجزء الخاص بالممارسة، المحدث والمتاح على قاعدة البيانات.¹⁴

وتُعد الإحصاءات المتعلقة باستخدام قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي – جزء القواعد وجزء الممارسة المحدث على حد سواء – دليلاً آخر على الأهمية البالغة للقانون الدولي الإنساني العرفي. ومنذ إطلاق قاعدة البيانات على الإنترنت في عام 2010، حدثت زيادة بنسبة 542٪ في عدد المشاهدات لقاعدة البيانات، إذ وصل عددها في عام 2016 إلى 727,968 مشاهدة.¹⁵ وتظهر الإحصاءات أيضاً أنه يتم الدخول إلى قاعدة البيانات من جميع أنحاء العالم، بما في ذلك من البلدان التي لها صلات مختلفة بمجالات النزاع المسلح. وتعكس المعلومات التي تستحوذ على النسبة الأكبر من عمليات الدخول القضايا التي تقع في صميم القانون الدولي الإنساني والمناقشات الجارية، مثل تعريف جرائم الحرب، والعقاب الجماعي، ومبدأ التمييز، وتعريف المقاتلين، ومبدأ التناسب.

إن لجوء مختلف الجهات الفاعلة إلى القانون الدولي الإنساني العرفي واهتمامها الواضح به يبرز أن القانون الدولي الإنساني العرفي يظل مكوناً بالغ الأهمية في التنظيم القانوني لسير النزاعات المسلحة المعاصرة وحماية ضحاياها. والقانون الدولي الإنساني اليوم مقنن على نطاق واسع في المعاهدات.

¹¹ انظر على سبيل المثال *Manual de Derecho Operacional* (دليل القانون العملي) الكولومبي، الذي أصدرته القيادة العامة للقوات المسلحة، جمهورية كولومبيا، 2009، الصفحات 37-40، و42-47 و52-56.

¹² انظر على سبيل المثال إسرائيل، المحكمة العليا بصفها محكمة العدل العليا، اللجنة العامة لمناهضة التعذيب في إسرائيل وآخرون ضد حكومة إسرائيل وآخرين، محكمة العدل العليا 02/769، 13 كانون الأول/ديسمبر 2006، الفقرات 23، و29-30، و41-42، والمحكمة الجنائية الدولية ليوغوسلافيا السابقة، الدائرة الابتدائية، المدعي العام ضد غوتوفينا وآخرين، الحكم الصادر في 15 نيسان/أبريل 2011، الفقرة 1779.

¹³ انظر على سبيل المثال تقرير فريق الخبراء التابع للأمم المتحدة المعني بالمساعدة في سري لانكا، 31 آذار/مارس 2011، الفقرات 183 و194 و196 و200-201 و203-204 و207 و211 و215-218 و237 و239-241 و246 و268. للاطلاع على عرض تفصيلي لمراجع الدراسة وقاعدة البيانات، انظر جون سماري هنكرتس وإيلس ديوف "اللجنة الدولية وتوضيح القانون الإنساني الدولي العرفي"، في دراسة بريان د. ليبارد، إعادة النظر في القانون الدولي الإنساني العرفي، Jean-Marie Henckaerts and ElsDebuf, "The ICRC and the clarification of customary international humanitarian law", in Brian D. Leppard (ed.), Reexamining Customary International Law مطبعة جامعة كامبريدج، 2017، صفحة 168-178.

¹⁴ انظر على سبيل المثال المملكة المتحدة، المحكمة العليا، عبد الحميد الوحيد (المدعي) ضد وزارة الدفاع (المدعى عليه)، وسردار محمد (المدعى عليه) ضد وزارة الدفاع (المدعى عليه)، الحكم الصادر في 17 كانون الثاني/يناير 2017، اللورد ريد (مخالف) (الذي يتفق معه اللورد كير)، الفقرة 311، مع الإشارة إلى الممارسة الوطنية الألمانية لعام 2007 في قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي:

<https://www.supremecourt.uk/cases/docs/uksc-2014-0219-judgment.pdf>

¹⁵ على سبيل المقارنة، تم الدخول إلى قاعدة بيانات اللجنة الدولية للمعاهدات باللغة الإنجليزية 1,115,291 مرة في عام 2016.

وقد تم التصديق على اتفاقيات جنيف لعام 1949 أو الانضمام إليها على نطاق عالمي، وأصبحت أعداد كبيرة من الدول أطرافاً في البروتوكولين الأول والثاني الإضافيين لعام 1977 الملحقين باتفاقيات جنيف.¹⁶ ومع ذلك، فإن القانون العرفي، بوصفه مصدراً للقانون الدولي المستمد من "ممارسة عامة مقبولة كقانون"¹⁷ ولا يعتمد على أفعال التصديق أو الانضمام حتى يستمد قوته الملزمة، يمكن أن يسد الثغرات في قانون المعاهدات. وفي مجال القانون الدولي الإنساني، قد تنشأ مثل هذه الثغرات، على سبيل المثال عندما لا تنطبق إحدى معاهدات القانون الدولي الإنساني في نزاع مسلح معين (بسبب عدم التصديق عليها أو الانضمام إليها، أو بالنظر إلى شروط معينة لتطبيقها، كما في حالة البروتوكول الثاني الإضافي)، أو عندما لا يتناول قانون المعاهدات الواجب التطبيق قضايا محددة. ويكتسب القانون الدولي الإنساني العرفي أهمية خاصة في حالات النزاعات المسلحة غير الدولية - وهو النوع السائد من النزاعات المسلحة اليوم. وتتضمن معاهدات القانون الدولي الإنساني الذي ينظم سير النزاعات المسلحة غير الدولية أحكاماً بالغة الأهمية، ولا سيما في شكل المادة 3 المشتركة بين اتفاقيات جنيف لعام 1949، والبروتوكول الثاني الإضافي. ومع ذلك، فبالقارنة مع معاهدات القانون الدولي الإنساني بشأن النزاعات المسلحة الدولية، فإنه أقل تفصيلاً وشمولاً. ولذلك، يظل القانون الدولي الإنساني العرفي عنصراً جوهرياً في تنظيم سير النزاعات المسلحة المعاصرة.

وكما هو موضح فيما سبق، يُعد الاعتماد على الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي وقاعدة البيانات على نطاق واسع للحصول على المعلومات المتعلقة بالقانون الدولي الإنساني العرفي والممارسات في مجال القانون الدولي الإنساني مؤشراً قوياً على أنها يُعتبران مراجع مفيدة،¹⁸ وهو ما كان مأمولاً عند بدء العمل عليهما.

وتم أيضاً الاعتراف بقيمة قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي عندما اختارتها المجموعة الدولية المعنية بالبحوث القانونية التابعة للجمعية الأمريكية للقانون الدولي بالإجماع في عام 2015 للحصول على الجائزة الافتتاحية رفيعة المستوى لبحوث القانون الدولي Jus Gentium Research Award.¹⁹ وعلاوة على ذلك، في عام 2016، أدرجت الجمعية العامة للأمم المتحدة في قرارها الذي يصدر كل سنتين بعنوان "حالة تطبيق البروتوكولات الإضافية لاتفاقيات جنيف المتعلقة بحماية ضحايا النزاع المسلح" إشارة ترحب بالجهود الرامية إلى تحديث قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي بانتظام.²⁰

وفي الوقت الراهن، أصبح القانون الدولي العرفي بشكل عام موضع نقاش على نطاق واسع. وفي منتصف عام 2016، اعتمدت لجنة القانون الدولي، في القراءة الأولى، مشروع النتائج التي خلصت إليها بشأن تحديد القانون الدولي العرفي، مع التعليقات عليها.²¹ وفي هذا الصدد، واجهت اللجنة

¹⁶ للاطلاع على ملحة عامة عن الدول الأطراف في المعاهدات الرئيسية: http://ihl-databases.icrc.org/applic/ihl/ihl.nsf/xsp/.ibmmodres/domino/OpenAttachment/applic/ihl/ihl.nsf/4B377401045736E0C12580A300505F5B/%24File/IHL_and_other_related_Treaties.pdf?Open

¹⁷ النظام الأساسي لمحكمة العدل الدولية، المادة 38(1)(ب).

¹⁸ هذا على الرغم من الشواغل التي ذُكرت فيما يتعلق بالدراسة، التي أتاحت فرصة لعمليات مهمة ومرحب بها لتبادل وجهات النظر، انظر على سبيل المثال جون بي. بليغفر الثالث وويليام جيه. هايس الثاني، "رد الحكومة الأمريكية على دراسة اللجنة الدولية للصليب الأحمر حول القانون الدولي الإنساني العرفي"، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 89، العدد 866، حزيران/يونيو 2007، صفحة 443-471: <https://www.icrc.org/en/international-review/article/us-government-response-international-committee-red>

¹⁹ [cross-study](https://www.icrc.org/en/international-review/article/customary-international-humanitarian-law-response-us-comments)، وجون حماري هنركس "القانون الدولي الإنساني العرفي: إجابة على تعليقات الولايات المتحدة" *Customary International Humanitarian Law: a response to US comments*، المجلة الدولية للصليب الأحمر، المجلد 89، العدد 866، حزيران/يونيو 2007، صفحة 473-488: <https://www.icrc.org/en/international-review/article/customary-international-humanitarian-law-response-us-comments>

²⁰ <http://intercrossblog.icrc.org/blog/icrc-customary-law-database-wins-first-ever-jus-gentium-award?rq=jus%20gentium>

²¹ http://www.un.org/en/ga/search/view_doc.asp?symbol=A/RES/71/144

²¹ انظر تقرير لجنة القانون الدولي، الدورة الثامنة والستون (2 أيار/مايو - 10 حزيران/يونيو، و4 تموز/يوليو - 12 آب/أغسطس 2016)، الملحق رقم 10 (A/71/10)، الأمم المتحدة، نيويورك، 2016، "الفصل الخامس: تحديد القانون الدولي العرفي"، صفحة 74-117: <http://legal.un.org/ilc/reports/2016/>

العديد من المسائل المنهجية نفسها التي كان يتعين على الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي التعامل معها. ويتوافق النهج الذي اتبعته الدراسة - التي بدأت من أكثر من 20 عاماً - بشكل كبير مع النهج الذي تتخذه لجنة القانون الدولي في الوقت الحالي.²²

4- الاستنتاجات

لقد مر أكثر من عشرين عاماً منذ أن كلف المؤتمر الدولي السادس والعشرون في عام 1995 للجنة الدولية بإعداد تقرير عن القواعد العرفية للقانون الدولي الإنساني الواجبة التطبيق في النزاعات المسلحة الدولية وغير الدولية ونشر التقرير على الدول والهيئات الدولية المختصة. وقد مر أيضاً أكثر من عشر سنوات منذ نشر الدراسة حول القانون الدولي الإنساني العرفي في عام 2005. وأطلقت قاعدة بيانات القانون الدولي الإنساني العرفي على الإنترنت منذ عام 2010.

إن القانون الدولي الإنساني العرفي وأدواته المتاحة للمجتمع الدولي بفضل عمل مكونات الحركة ذات أهمية كما كانت دائماً. وكما أكد الدكتور إيف ساندوز في مقدمة الدراسة في عام 2005:

الدراسة هي صورة ثابتة للواقع، التقطت باهتمام بالغ بالأمانة المطلقة، أي دون محاولة جعل القانون يقول ما يريد المرء أن يقوله. وإنني مقتنع بأن هذا هو ما يضفي مصداقية دولية على الدراسة. ولكن على الرغم من أنها تمثل أصدق انعكاس ممكن للواقع، فإن الدراسة لا تزعم أنها هي الكلمة الأخيرة. (...) فيمكن قراءتها ومناقشتها والتعليق عليها. ويمكن أن تحفز دراسة متجددة للقانون الدولي الإنساني ووسائل تحقيق قدر أكبر من الامتثال وتطوير القانون. (...) إن دراسة القانون الدولي الإنساني العرفي هي أكثر من مجرد سجل لمشروع جدير بالاهتمام - فهي في المقام الأول تحدٍ للمستقبل.

وعلى هذه الخلفية، يشير الجزء من القرار المقترح بشأن القانون الدولي الإنساني الذي يتعلق بالقانون الدولي الإنساني العرفي إلى استمرار أهمية القانون الدولي الإنساني العرفي في تنظيم سير النزاعات المسلحة المعاصرة، ويشدد على أن دراسة القانون الدولي الإنساني العرفي تُعد مساهمة مهمة في حماية ضحايا النزاعات المسلحة، ويوصي جميع مكونات الحركة باتخاذ الدراسة وقاعدة البيانات أساساً للمناقشة، ويعرب عن تقديره لجميع مكونات الحركة المشاركة في التحديث المستمر للجزء من الدراسة الخاص بالممارسة.

...

²² انظر على سبيل المثال الاستنتاج 6 الذي اتهمت إليه لجنة القانون الدولي ("أشكال الممارسة")، ويشير إلى أن الممارسة "قد تتخذ أشكالاً متعددة ومتنوعة"، وأنها "تشمل التصرفات الفعلية واللفظية على حد سواء"، وأنه "ليس هناك تراتبية مسبقة لشتى أشكال الممارسة"، ومن ثم، يذكر التعليق أيضاً أنه "بات من المقبول عموماً الآن أن السلوك اللفظي (خطياً كان أو شفهاً) يمكن أن يعتد به كممارسة".